

قرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٨٨٥) لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/٧/٢٥

بشأن وقف نشاط شركة/ جرائد انفسمنت لتداول الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى الإنذار الموجهة لشركة/ جرائد انفسمنت لتداول الأوراق المالية من الهيئة بتاريخ ٢٠١٨/٣/١، والذي تتضمن مخالفة الشركة لأحكام المواد (٢٩٠، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦) من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وعدم قيام الشركة بإزالة هذه المخالفة بعد انتهاء المدة المحددة بالإنذار.

وعلى تقرير التحقق من لجنة التفتيش في ٢٤/٥/٢٠١٨، ومذكرة الإدارة المركزية للإلزام.

وعلى توصية اللجنة الاستشارية والمعتمدة من رئيس الهيئة بتاريخ ١٥/٧/٢٠١٨.

قرر

مادة (١) وقف شركة/ جرائد انفسمنت لتداول الأوراق المالية عن مزاولة النشاط المرخص لها به لمدة ثلاثين يوماً إعمالاً لأحكام المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وذلك لعدم قيامها بإزالة المخالفات المنسوبة إليها والواردة بالإنذار المؤرخ ٢٠١٨/٣/١.

مادة (٢) على الشركة إزالة المخالفة المنسوبة إليها والمبينة بالإنذار الموجه لها خلال مدة الوقف وموافاة الهيئة بما يفيد ذلك مؤيداً بالمستندات وإلا سيتم استكمال السير في إجراءات المادة ٣٠ من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وذلك بإلغاء الترخيص الممنوح للشركة، وعلى الشركة أيضاً مراعاة حقوق العملاء لديها قبل بدء الوقف.

مادة (٣) يسري هذا القرار بعد انتهاء ميعاد التظلم أو البت فيه، وعلى قطاعات الهيئة والبورصة المصرية وشركة مصر للمقاصة للإيداع والقيد المركزي تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، وفقاً للمواعيد التي تحددها الهيئة.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦